


17 NOV 2001

١٢٩٣١




مكتبة البنين  
قسم الموريات



مجلة

# مركز بحوث التراث الإسلامي

العدد العاشر  
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م



# التاريخ وأهميته في دراسات المحدثين

د. محمد علي قاسم العمري  
أستاذ بقسم الدراسات الإسلامية  
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
جامعة الإمارات المتحدة

## تقديم

الوقت هو كل شيء ، وبه تقدر الحياة بلحظاتها وإنجازاتها ، وهو الشاهد المستوعب لكل حدث ، حيث يترافق تماماً مع كل حركة و سكنة في هذا الوجود ، و شاء الله أن يكون هذا الوقت مقسماً على نحو عجيب ، يتوافق مع بدايات وأحوال وتغيرات مخلوقاته ، فهناك القرون ، والسنون ، والشهور ، والأسابيع ، والساعات ، والدقائق واللحظات ، وما هو أعظم من ذلك وأدق ، أدركناه أم لم ندركه ، فالوقت سجل حافل بأحداث هذا الكون بكل ما فيه .

اقتضت حكمة الله تعالى أن يرتبط خلق الإنسان بمراحله المختلفة ، وأعماله في حياته ، ونهايته ومآله بالوقت ، فولادته موقوتة ، وسن تكليفه موقوت ، وأعماله التي ستحدد المصير موقوتة ، وكثير من عباداته موقوتة ، وكذا ليله ونهاره ، وما يمر به من أحداث على اختلاف أسبابها وآثارها ، ونهايته أيضاً هي موقوتة ، بل إن سعادته وشقاوته في الآخرة منوطة بديمومة واستمرارية هذا الوقت ، فالوقت كالسيف ، وهو غير محايد ، وربما كان عدواً لدوداً ، ولذا صدق من قال : إن لم تقطعه قطعك ، فكم من ميت لم يقدر قيمة الوقت ، ولم يعرف كبير أهميته ، وصدق الله إذ قال : ( وجعلنا الليل والنهار آيتين ، فمحونا آية الليل ، وجعلنا آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلاً من ربكم ، ولتعلموا عدد السنين والحساب ، وكل شيء فصلناه تفصيلاً ) (١) .

لم تغب هذه المعاني عن بال ذوي الحجى ، فحاولوا الربط ما أمكن بين الإنسان وهذا الزمان ، وصار عندهم ما يعرف بعلم التاريخ الذي يبحث فيه عن الوقائع والأحداث من حيث التعيين والتوقيت ، وعلى نحو من الشمول بحيث يستوعب كل ما بمقدور الإنسان إدراكه ، وصار في اصطلاح القوم هو التعريف بالوقت الذي تضبط فيه الأحوال من مولد ، ووفاة ، وصحة ومرض ، وما أشبه ذلك مما مرجعه الفحص عن الأحوال ابتداء وانتهاء (٢) .

١- سورة الإسراء . آية رقم (١٢) .

٢- م- السخاوي . الاعلان بالتوبيخ ص ٧

كان أهل الحديث ممن اعتنوا بالوقت أشد العناية ، لما له من كبير الأثر في ميدان دراساتهم وأبحاثهم ، وخاصة ماله ارتباط بالمنهج الذي اعتمده في توثيق ، وخدمة نصوص السنة باعتبارها علم نقلتي تناقلته الأجيال على مر الزمن ، مما اقتضى معرفة أحوال هؤلاء النقلة على نحو لا خفاء فيه ، وكان للوقت والتوقيت في ذلك إسهامات جليلة ، ودور واضح في تفعيل هذه المعرفة ، وتمكين خدمة السنة من بلوغ هذه الغاية ، فكان راوي الحديث محور البحث على اختلاف مراحل حياته ، من مولده حتى وفاته ، باستعراض كل ما يلزم من باقي شئون حياته الأخرى ، مع توقيت موثق لكل ذلك على نحو لا وجود له في دراسات الآخرين ، إضافة إلى مجال السبق في هذا الميدان ، إذ لم تكن هذه الأمور تشغل بال الباحثين في القرون الأولى ، في وقت كانت هي الشغل الشاغل لأهل الحديث ، وعلى هذا النحو من الدقة ووضوح الرؤية ، ولهذا وددت أن أتناول دور التاريخ وإسهاماته في مجال البحث العلمي في دراسات المحدثين ، وأهميته في تناول قضاياهم ، على أمل أن أوفق بحول الله تعالى وقوته .

وقبل الشروع في هذا ، أود أن أشير إلى أن البحث في هذا الموضوع على درجة من السعة بحيث يصعب حصره في دراسة مختصرة كهذه ، لكنني مع ذلك سأحاول تناول المسائل ذات البال دون غيرها ، وفي إطار الحاجة لها في ميدان القبول والرد للأحاديث على وجه التحديد . وعليه فإن البحث سيتناول باختصار كلاً من الجوانب الآتية :

- ١- أولاً : مقومات قبول الأحاديث عند أصحاب الشأن .
- ٢- ثانياً : أهمية التاريخ في مجال الكشف عن اتصال الأسانيد .
- ٣- ثالثاً : أهمية التاريخ في مجال البحث عن أهلية الرواة .
- ٤- رابعاً : أهمية التاريخ وتوظيفه في مجال توثيق وخدمة المتون .

## مقومات قبول الأحاديث عند الحديثين

شغل الحديث ومروياته بال علماء هذه الأمة قروناً طويلة من الزمن ،  
والحديث جدير بكل هذا القدر من العناية والرعاية ، فتكاثفت الجهود  
وتنوعت ، وكان من ثمار ذلك وضع القواعد والأسس التي يمكن على  
أساسها قبول الحديث ، واعتباره دليلاً شرعياً ، أو رده حيث لم يتوفر فيه ما  
يلزم من معايير القبول تلك .

والحق أن تلك القواعد قد اتسمت بالشمول والموضوعية ، والصلاحية  
التامة ، إضافة إلى ما تتمتع به من حس الاحتياط والحذر على نحو  
تصعب فيه المجازفة ، أو الخروج بنتائج غير موفقة ... ولهذا فانك لا تكاد  
تجد اثنين من أئمة هذا الشأن قد اتفقا على توثيق ضعيف ، أو تضعيف  
ثقة (٣) وهو ما ينعكس بالضرورة على الحكم على الأحاديث ، وأحسب  
أن توفيق الله سبحانه كان له كل الأثر في الوصول إلى هذه الغاية ، حيث  
ترافق ذلك مع جهود المخلصين الذين كان البحث عن مراد الله تعالى ،  
ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم هو شغلهم الشاغل ، فهياً الله سبحانه  
الأسباب ، وقيض لهذا الحديث من يحفظه ، ولم يمض وقت طويل حتى  
تكشفت تلك الجهود عن علم قائم بذاته ، له منهجية وغاياته ، وإن كان  
الحديث النبوي ابتداء هو غايته ، وهو ما يعرف بعلم مصطلح الحديث ، أو  
علم الحديث دراية .

قسّم العلماء الحديث بناء على معطيات هذا العلم الجديد إلى تقسيمات  
كثيرة ، وباعتبارات كثيرة أيضاً ، حتى بلغت عند بعضهم نحواً من ثلاث

---

٣- المصدر السابق ص ١٦٨ .

وتسعين علماً<sup>(٤)</sup>، منها ما يتعلق بالمتون ، والأكثر تعلق بالأسانيد ، وكان من تلك التقسيمات أنواع الحديث من حيث القبول أو الرد .

وظاهر الطرح يفيد أن الحديث بهذا الاعتبار قسمان ، مقبول ، أي يصلح للاحتجاج ، ويندرج تحته الصحيح والحسن ، وغير مقبول ويندرج تحته الضعيف على اختلاف أسباب ضعفه وقوة بعضها أحياناً . لكن ما هي المعايير التي أخذت بالحسبان للحكم بقبول الحديث أو رده ؟

إن هذه المعايير تمثلت في شروط خمسة هي : اتصال السند ، وعدالة وضبط الرواة ، ونفي كل من الشذوذ أو العلة من الحديث في سنده أو متنه<sup>(٥)</sup> ، فكل حديث توافرت فيه هذه المعايير قَبِلَ وإلا فلا ، وكلما كانت هذه المعايير في أحسن أحوالها كلما كان الحديث أعلى في مراتب القبول هذه ، وعلى هذا الأساس قُدِّمَ الصحيح على الحسن ، ثم قسموا الصحيح إلى مراتب ، والحسن كذلك تبعاً لدرجة تمكن الحديث من شروط القبول هذه .

وهذان النوعان في الجملة هما مدار الأحكام الشرعية ، وقل من العلماء من احتج - بالضعيف - وهو ما فقد واحداً من الشروط السابقة أو أكثر - باستثناء ما نسب إلى الإمام أحمد في قلة قليلة ، حيث ذهبوا إلى العمل بالضعيف في الأحكام الشرعية<sup>(٦)</sup> ولسنا هنا بصدد مناقشة هذا الأمر ولا بيان دوافعه ، لكن هذا الضعيف من رواية من لم يجمع على تركه ... على أن هناك أحاديث قد ضعفت ، ولم تتوافر فيها الشروط المذكورة ، ومع ذلك عمل بها العلماء كلهم أو جلهم ، رغم الحكم بضعفها ظاهراً كحديث : « إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث » فهذا الحديث ضعيف ، ولم يشبته أهل الحديث كما قال الإمام الشافعي

(٤) كذا ذكرها بموضوعاتها الامام السيوطي في تدريب الراوي .

(٥) ابن الصلاح . المقدمة ص ١٥١ .

(٦) السخاوي . فتح المغيـث ١ / ٢٦٩ .

رحمه الله ، لكنه مع ضعفه عملوا به في مسألة شرعية غاية في الأهمية ، بل جعلوه ناسخاً لآية الوصية للوالدين ، بمعنى أنهم نزلوه منزلة المتواتر ، لدرجة أنهم نسخوا به المقطوع به (٧) .

وهذا الأمر لا يخص هذا الحديث وحسب ، بل إن هناك أحاديث آخر ، ليس هذا هو موضع ذكرها ، والقصد من هذا أن عمل الأمة يعد أهم الاعتبارات التي تدفع إلى القول بحجية الحديث ، وإن بدا في الظاهر ضعيفاً من حيث معطيات علم الحديث دراية ، إذ لا يمكن تصور أن الأمة تعمل بحديث لا يكون في الواقع من كلامه عليه الصلاة والسلام ، وكيف وهذه الأمة معصومة من الاجتماع على الضلالة ، وكلام الإمام السخاوي بدا واضحاً في هذا المعنى ، وهو متجه .

---

٧- المصدر السابق ١/٢٦٨ .

## التاريخ وأهميته في مجال الكشف عن اتصال الأسانيد

إن أهم ما تميزت به شريعة الإسلام هو الحفظ والبقاء ، إذ لم تمتد لها يد العتب كما هو حال الديانات الأخرى ، وذلك من خلال التزام هذه الأمة بنقل هذه الشريعة جيلاً بعد آخر ، وما تلا ذلك من جهود كبيرة تمثلت في العمل على صون هذه المنقولات وتوثيقها ، وكشف ما قد أضيف إليها أحياناً بفعل فاعل ، بقصد أو بغير قصد ، ولذا فلا تكاد تجد كتاباً من كتب الحديث الأصيلة إلا وقد اعتمدت الأسانيد لكل ما تضمنته من أحاديث ، بحيث يذكر من تولى رواية كل منها ، في كل أجيال الرواية المختلفة ، حتى عصر المصنف ذاته .

فالصحابي لا بد أن يمثل جيل الصحابة ، وقد يجتمع معه آخر أحياناً ، وقد تمثل له بابن عمر ت ٧٤ هـ في بعض الأسانيد ، والتابعي كذلك في جيله ، وقد تمثل له بنافع ت ، وكذا مالك ت ١٧٩ هـ فيمن بعدهم ، والشافعي ت ٢٠٤ هـ فيمن بعدهم ، ومن بعده أحمد ت ٢٤١ هـ وهكذا ... فنجد الحديث في مسند أحمد رحمه الله تعالى على هذا النحو ، وكذا بقية كتب الحديث المرجعية . وليس الأمر كذلك عند اليهود والنصارى ، فإن كتبهم ضاعت ، وأكثر مروياتهم عن أنبيائهم من المنقطعات والمعاضيل ، بحيث لم يعرف رواياتها سنين طويلة (٨) .

كان من ثمار هذا التتبع للمرويات ورواتها في كل جيل ظهور ما يعرف بالمتواتر والمشهور والعزيز والغريب من أنواع علوم الحديث ، وهو ما ترتب عليه معرفة ما يقطع بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ما كان منه اعتماداً على غلبة الظن المحفوفة بالقرائن الموصلة إلى ما يقرب من أدنى درجات اليقين في كثير من حالاته . والغرض من إثبات هذا التواجد ، في كل جيل هو ما يعقبه من عمليات البحث والتفتيش

(٨) ابن حزم . الفصل في الملل والنحل ٢ / ٥ .



عن أحوال هؤلاء الرواة في الأجيال المختلفة ، لأن مدار القبول والرد للمرويات يقوم في أصله على مدى تمكن الرواة من شروط الأهلية للرواية الممثلة في العدالة والضبط ، بمعنى أن فقدان واحد من تلك الأجيال يفوت الفرصة المتاحة لهذا التتبع ، وعندها يبقى الأمر قائماً على الحدس والتخمين ، وهذا لا مجال له في حسابات وقواعد المحدثين ، لأن هذا هو الظن الذي لا يغني من الحق شيئاً .

لهذا حرص المحدثون على تأكيد اتصال هذه الأجيال ، اعتماداً على غلبة الظن في أقل أحواله عند استخدام عبارات التحمل المحتملة ، كما هو في الأسانيد المعنونة وما شابهها ، وهذا ما ميّز كتاب الإمام البخاري ت ٢٥٦ هـ الموسوم بالجامع الصحيح على صحيح الإمام مسلم ت ٢٦١ هـ وبقية كتب الحديث الأخرى ، حين كان ثبوت اللقاء بين الراوي والمروي عنه في تلك الأسانيد شرطاً لازماً عند البخاري ... وهذا فيما لم يستخدم الرواة فيه ألفاظ التحمل الصريحة في السماع كحدثنا وأخبرنا ، وهو ما يحرصون عليه أشد الحرص ، وهذا كله إذا كان الرواة عدولاً ضابطين ، وربما كان الراوي على خلاف ذلك ، وقد يدعى السماع ولا سماع ، وهنا تبرز المشكلة .

حاول المحدثون استقصاء كل السبل التي من شأنها أن تحسم هذه القضية ، بحيث يسهل من خلالها تأكيد أو نفي اتصال الأسانيد ، حتى تكون الأمور أكثر وضوحاً وأقرب منالاً ، وكان التاريخ جزء هذه العملية ، حيث وظف على نحو يسر الوصول إلى هذه الغاية ، ومن خلال إجراءات حسابية لمراحل حياة كل من رواة الحديث ، يمكن إجمالها فيما يلي :

#### ١ - توقيت وتدوين ميلاد راوي الحديث :

وهذه المسألة ترتبط بمدى ما تتمتع به الأمة من وعي حضاري ، ولم يظهر هذا بشكل واضح إلا في العصور المتأخرة ، لارتباط ذلك بقواعد

تنظيمية استوجبت ذلك ، لكن هناك أموراً ذات قيمة شرعية جعلت إدراك المتقدمين لتحديد سن الولادة أمراً ضرورياً ، وخاصة عند أهل الحديث ، وكأنهم قد تفردوا بهذا ابتداء ، وخاصة أن الحامل لهم على كل ذلك اعتبارات علمية في الغالب .

ومن الاعتبارات الشرعية مثلاً ارتباط تقييد سن الولادة بما يعقبه من واجبات شرعية تجاه المولود مثلاً ، كذبح عقيقته ، وحلق شعره ، والتصديق بوزنه ذهباً يوم السابع من ميلاده ، وكذا فيما يخص مقدار التمام في الرضاعة ، وما إلى ذلك من مسائل مبسطة في كتب أهل هذا الشأن .

كما أن للمسألة ارتباطاً باعتبارات آخر ، كما هو الحال بالنسبة لأهل البيوتات المعروفة ، إما بالملك أو الشراء ، أو العلم ممن كان لهم في واقع المجتمع حضور واضح ، فإن هؤلاء عادة ما يحرصون على تدوين تاريخ مواليد أبنائهم ، إما وعياً منهم ، أو طمعاً في ديمومة ما هم عليه من سلطان ، أو مكانة علمية ، أو اجتماعية في مستقبل الأيام . على أن أكثر ما وجد من تقييد لولادات المحدثين كان بتعريف من الراوي ذاته ، والذي يظهر أن العناية بهذا الأمر كانت قديمة ، لكنها لم تبلغ ما بلغته فيما بعد من أهميته إلا في القرن الثامن ، حينما ظهر ذلك جلياً في كتابات الحافظ الذهبي ت ٧٤٨ هـ وخاصة تاريخ الإسلام على نحو منظم ابتداء من سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة ، حيث أخذ يذكر أسماء المواليد في كل سنة ، وهذا يعني أن كتب الرجال ، وتواريخ الرواة كانت أكثر من غيرها اهتماماً بهذا الأمر ، وربما بدئاً بالترجمة بذكر سنة الولادة ، وينتهيها المترجم بذكر سنة الوفاة ، وهذا هو الأغلب في هذه الكتب ، كما هو الأمر في تاريخ بغداد مثلاً ، وربما جمع بينهما في موضع واحد من الترجمة (٩) .

ولذلك سنة الولادة عند المحدثين أهمية كبيرة ، حيث يعرف بذلك

---

(٩) روزنتال . علم التاريخ عند المسلمين ص ١٤٤ ، عواد . الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام ٣٢٥ .

اتصال السند من انقطاعه ، وخاصة حين يدعى بعضهم سماع من لم يدركه ، فقد سأل الحاكم ت ٤٠٥ هـ محمد بن حاتم الكسبي عن مولده لما حدث عن عبد بن حميد ، ت ٢٤٩ هـ فقال : سنة ستين ومائتين . فقال الحاكم : هذا سمع من عبد بعد موته بثلاث عشرة سنة (١٠) . كذا ، وهو على ما ذكرت من وفاته - أعنى ابن حميد - بعد موته بإحدى عشرة سنة ، وربما اختلف في وفاة ابن حميد ، فلم أتبعه .

ومن ذلك ما ادعاه عبد الله بن إسحاق الكرمانى - وهو متهم - من سماعه لمحمد ابن ابي يعقوب ، فسأله الحافظ أبو علي النيسابوري ت ٣٤٩ هـ عن مولده ، فذكر أنه ولد سنة إحدى وخمسين ومائتين ، فقال له الحافظ : مات محمد ابن أبي يعقوب قبل أن تولد بتسع سنين فاعلمه (١١) .

وأهل الحديث يدرجون توقيت الولادة والوفاة وغيرهما تحت عنوان تواريخ الرواة ، كواحد من علوم صنعتهم ، وهو علم نفيس ، قال الثوري ت ١٦١ هـ : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ . وقال حسان بن يزيد : لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ ، نقول للشيخ كم سنة ولدت ؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه (١٢) .

ويبدو أن أهل الحديث لو تيسر لهم ضبط وتدوين ولادة كل من تولى الرواية ما ترددوا في ذلك ، لأن هذا الأمر قد شغل حيزاً لا بأس به من منهجهم في العمل على توثيق السنة ، ولذلك وجدنا بعضهم يسأل بعضاً عن سني ولادة بعض الرواة ، ويدونون ما يسمعونه في ذلك عن شيوخهم ، وأكثر ما يكون ذلك في العادة في كتب السؤالات الخاصة بالرواة ، كسؤالات أبي داود السجستاني ت ٢٧٥ هـ من قبل الآجري ، وابن معين ت ٢٣٣ هـ من قبل بعض تلاميذه ، وكذا الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ، فإن في هذه الكتب من ذلك كثير .

وقد يحرصون على تدوين مكان الولادة أيضاً ، ومن ذلك ما جاء في

(١٠) السيوطي . تدريب الراوي ٢/٣٤٩ .

(١١) الخطيب . الجامع لآخلاق الراوي ١/٢٠٠ .

(١٢) السيوطي . تدريب ٢/٣٥٠ .

قول الآجري : سمعت أبا داود - يعني السجستاني - يقول : سفیان الثوري ولد بقزوين ، وولد إسرائيل - يعني ابن يونس السبيعي ت ١٦٢ هـ - بخراسان ، وولد سوار - يعني ابن مصعب الهمداني - بسجستان ، وولد شريك ت ١٧٧ هـ - يعني ابن عبد الله النخعي - ببخارى ، وعيسى بن يونس ت ١٨١ هـ بخراسان ، وولد الأعمش ت ١٤٨ هـ بأمة ، قرية من طبرستان ، وولد جرير ت ١٨٨ هـ - يعني ابن عبد الحميد الضبي - في قرية من قرى الري (١٣) .

كما استدرک العلماء على بعضهم في مسألة تحديد وقت الولادة الخاصة ببعض الرواة ، مع التنبيه على خطأ البعض ، وهذا ظاهر في كتبهم (١٤) ، وربما اختلفوا في تحديد سن أحدهم فاضطروا إلى الترجيح (١٥) ، ولم يكن ذلك منهم إلا لما يترتب على ذلك من بيان لوجه الحق ، وما ينبثق عنه من معارف .

وغالب ما يدون إنما يكتب بذكر السنة ، وربما كان على نحو أدق فيذكرون اليوم والليلة والشهر من العام الذي ولد فيه ، ولهم في ذلك طريقة في التوثيق ، وكيفية كتابة ذلك التاريخ ، ذكرها الصفدي ت في مقدمة كتابه الوافي فقال : تقول للعشرة وما دونها خلون ، وقالوا لما فوق العشرة خلت أو مضت ، وتقول من بعد العشرين : لتسع إن بقين ، أو ثمان إن بقين ، تأتي بلفظ الشك لاحتمال أن يكون الشهر ناقصاً أو كاملاً (١٦) . وما قاله الصفدي يصدق عادة في كل توقيت ، وذكر رحمه الله في ذلك كلاماً آخر .

(١٣) الآخري . السؤالات ١٦٠/٣ - ١٦١ .

(١٤) انظر مثلاً لذلك ، الخطيب ، تاريخ بغداد ٤١١/٩ ، ٣٦٧/١٠ .

(١٥) انظر المصدر السابق ، ٤٣٧/٣ ، ٤٢٠/٩ .

(١٦) الصفدي . الوافي بالوفيات ٢٠/١ .

« خلاصة القول أن ذكر توقيت الولادة من أهم عناصر الترجمة في كتب التراجم ، وهذا في كتب المتأخرين أوضح منه عند المتقدمين ، ويغلب في ذلك تدوين ولادة المشهورين ، كما يظهر من صنيع الأكثر ، ومنهم الحافظ الذهبي الذي كان يقول في كتابه تاريخ الإسلام ، بعد ذكر السنة ، وولد فيها من الكبار ، أو المشاهير ، ثم يتولى ذكر قائمة بذلك (١٧) . وأكثر ما تظهر هذه العناية في كتب التراجم في جيل شيوخ المصنف ، أو شيوخ شيوخه ، كما هو في كثير من كتب معاجم الشيوخ ، نظراً لقرب العهد بهم ، ولم أقف على من حرص على التصنيف في الولادات بشكل مجرد ، وربما كان ابن زبر الربيعي ت ٣٧٩ هـ هو أول من اعتنى بذلك في كتابه « تاريخ مواليد العلماء ووفياتهم ، وإن كانت عنايته في الولادات لم تكن - كما هو الحال عليه في الوفيات (١٨) .

#### ب - توقيت سماع راوي الحديث من شيوخه ابتداء :

إن توقيت سماع الصغير من المسائل الهامة في هذا الاتجاه ، وقد اصطلاح المحدثون على تسمية ما سمعه الصبي خمس سنين سماعاً ، وما كان قبل ذلك حضوراً ، على أنهم كانوا يحرصون على التكبير في إسماع الصغير في أول زمان يصح فيه سماعه ، لما في ذلك من علو السند ، والحرص على اتصاله .

لكن ما هو أول زمن يصح فيه سماع الصغير ؟ هذا ما تباينت الأقوال فيه ، فمن قائل : إنه في سن خمس سنين ، بناء على ما جاء في قول محمود بن الربيع رضي الله عنه ت ٩٩ هـ حين قال : عقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي ، وأنا ابن خمس سنين (١٩) ، وفي رواية انه ابن أربع سنين ، وقيل في المسألة غير ذلك (٢٠) .

(١٧) عواد ، الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام ص ٣٢٥ .

(١٨) عواد . الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام ص ٣٢٥ .

(١٩) البخاري . الصحيح ، كتاب الرقاق ، باب العمل الذي يبتغي به وجه الله ٨ / ١٦١ .

(٢٠) ابن الصلاح ، المقدمة ٣١٤ ، ٣١٥ .

والظاهر أن اعتماد الخمس سنين هو ما استقر عليه عمل أهل الحديث من المتأخرين ، فيكتبون لابن خمس سنين فصاعداً سمع ، ولمن لم يبلغ ذلك حضر، أو أحضر<sup>(٢١)</sup> ، لكن الرأي الذي تظمن إليه النفس ، وعليه أكثر المحدثين ما ذكره ابن الصلاح وغيره من أن الاعتبار في ذلك التمييز والضبط والفهم والقدرة على رد الجواب ، والناس في ذلك مختلفون ، فمنهم من يحصل له ذلك دون الخمس ، ومنهم من لا يحصل له وهو ابن خمسين<sup>(٢٢)</sup> إذ ليس في حديث ابن الربيع ما يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يبلغ الخمس ، ولا الصحة فيمن كان ابن خمس ، ولم يميز تمييز ابن الربيع ، رضي الله عنه .

ويذكر أن بعض العلماء كان قد توقف في تحديث الصغير كابن المبارك ت ١٨١ هـ في آخرين ، فلم يقبلوا تحمله قبل البلوغ ، لكونه مظنة عدم الضبط ، وهو رأي للشافعية ، لكنه مرجوح بقبول جماهير المحدثين لرواية كثير من الأصحاب كالسبطين ، وابن عباس ت ٦٨ هـ ، وابن الزبير ت ٧٣ هـ وغيرهم رضي الله تعالى عنهم<sup>(٢٣)</sup> . هذا إذا كان الأهل هم من يتولى الإسماع ، أو إحضار الصبي مجالس الحديث ، لكن إن طلبه بنفسه فيستحبون له ذلك في سن العشرين ، حيث يكتمل الفهم ، وهو مذهب الكوفيين ، وقيده أهل البصرة بالعشر ، وأهل الشام بالثلاثين<sup>(٢٤)</sup> .

كما حرص المحدثون على ذكر وقت سماع الراوي من شيوخه في مراحل عمره المختلفة ، حيث يستدل به على ضبط الراوي ، كأن يقول : وهو أول شيء سمعته منه ، أو سمعت منه قبل أن يحدث ما حدث ، أو قبل أن يختلط<sup>(٢٥)</sup> إضافة إلى ما سبق ذكره من كشف ادعاء السماع . كما دونوا وقت كتابة المبتدئ لحديثه ، ورأى كثيرون أن ذلك مثل من طلب الحديث بنفسه ، واستحسنوه بعد بلوغ العشرين ، والأولى عدم

(٢١) ابن الصلاح ، المقدمة ٢١٤ ، ٢١٥ .

(٢٢) ابن دقيق العيد . الاقتراح ٢٣٢

(٢٣) السخاوي ، فتح المغيث ٦/٣

(٢٤) المصدر السابق ٨/٣ .

(٢٥) المصدر السابق ٢٨٣/٣

تحديد سن لذلك ، فحيث تأهل الراوي جاز له ذلك صغيراً أم كبيراً ، طالما كان فهماً مدرراً ضابطاً لما يسمعه ، متقناً لما يكتبه (٢٦) .

### ج - توقيت الرحلة في طلب العلم :

توسعت رقعة الدولة الإسلامية في القرن الأول بشكل كبير ، ثم تتابعت الفتوح في القرون اللاحقة ، ورافق ذلك التوسع ازدهار العلوم على اختلاف فنونها ، وتبوأ الحديث مكانة رفيعة بين تلك العلوم ، فلم تخل منه مدينة إسلامية تقريباً ، وإن كانت بعض المدن أكثر اهتماماً في ذلك من غيرها ، لكن نشاط المحدثين كان ملحوظاً في القرون الأربعة الأولى بوجه عام ، وخاصة في مجال الرواية ، والتصنيف في الحديث الذي كان في أوجه في القرن الثالث منها .

زاول المحدثون نشاطات كثيرة في سبيل صون السنة ، وكان منها الترحال بين بلدان العالم الإسلامي آنذاك ، حتى صارت الرحلة مما يميّز أهل الحديث دون بقية أصحاب العلوم الأخرى ، إلى حد أن الرحلة صارت وصفاً لازماً لطالب الحديث ، طلباً لعلو السند ، ولقاء الكبار ، وسماع حديث أهل بلد بعينه ، وجمع حديث حفاظه ، أي أن قدم السماع كان هدفاً في حد ذاته ، فكلما كان بالإمكان تحصيل هذه المطالب كان طالب الحديث يرى نفسه مضطراً إلى الذهاب إلى هذا البلد أو ذاك ، ومن قصرت به همته ، واكتفى بتحصيل حديث أهل بلده ، فلم يرحل ، كان المحدثون لا يرونه جديراً بالرواية ، حتى أن بعضهم كان لا يرى الرواية عنه كالإمام أحمد ت ٢٤١ هـ ، وعدّ الحافظ ابن معين ت ٢٣٣ هـ من كان كذلك ممن لا يؤنس الرشد منهم (٢٧) .

وعلى هذا فقد رحل المحدثون ابتداء من عصر الصحابة ، ثم كانت الرحلة أكثر إلحاحاً بعد توسع رقعة الإسلام ، وصارت من ضروريات طلب الحديث ، وصنفت في بيان أهميتها الكتب التي تناولت أدب الرحلة ، كاستئذنان

(٢٦) المصدر السابق ٤/٢ .

(٢٧) الخطيب . الجامع لآخلاق الراوي ٢/٣٣٦ .

الوالدين ، والتماس الرفيق، والاستخارة في السفر ، واختيار الأنسب من الأيام ، وتوديع الإخوان والمعارف ، وما يقال عند الوداع ، وما يلزم من حسن معاشرّة الرفيق وجميل الموافقة ، وما يلزم قوله عند الوصول وغير ذلك ، فضلاً عما دون في تلك الكتب من توثيق لرحلات من رحل على مر العصور ، وكان للخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ في هذا الميدان قصب السبق في كتابه المعروف بالرحلة في طلب العلم ، إضافة إلى كم غير قليل من صفحات كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٨) .

وللتمثيل فقط اذكر أن الإمام البخاري ت ٢٥٦ هـ قد استمرت رحلاته نحواً من ستة عشر عاماً قبل أن يعود إلى مسقط رأسه ، وكان أوّل ما رحل إلى الديار الحجازية مكة والمدينة ابتداءً ، وتردد عليها أكثر من مرة ، وكان أوّل دخوله إلى العراق سنة عشر ومائتين ، أي عندما كان عمره ثمانية عشر عاماً ، فدخل البصرة ، والكوفة ، واستقر فيها ، ثم ارتحل إلى مصر والشام ودخل حواضرها المختلفة ، وكان ذلك قبل سنة ثلاث عشرة ومائتين ، كما تنقل في بلاد المشرق ، فأتى خراسان وبلخ ومرو ونيسابور والري ... وغيرها كثير (٢٩) .

وهناك من عرف بكثرة الترحال حتى صار ذلك دينه كما هو حال الخطيب البغدادي ، فقد رصدت تحركاته في البلدان ، والشيوخ الذين سمع منهم بكل بلد ، ابتداءً من قرى بغداد وما حولها إلى بلاد المشرق مروراً بالكوفة والبصرة ، فذهب إلى نيسابور ، وأسد أباد ، وهمدان وغيرها كحلوان ، هذا في رحلته الأولى ، وكانت له ثانية ، فدخل فيها إضافة إلى ما سبق الدينور واصبهان ، وجرباذقان وغيرها . كما رحل إلى الشام ، ودخل مدنها ، وكذا الحجاز ، ثم عاد إلى بغداد بعد تطواف دام نحواً من أحد عشر عاماً ، وقد ذكر الدكتور أكرم العمري رسداً لرحلاته بمواقيتها في دراسته لمقدمه كتابه موارد الخطيب (٣٠) فلتنظر هناك .

(٢٨) المصدر السابق ٢/٣٤٢ - ٣٧٠ .

(٢٩) انظر . السبكي طبقات الشافعية ٢/٢١٦ - ٢١٨ ، والذهبي سير اعلام النبلاء ١٢/٤٠٠ -

٤٠٦ . وسزكين ، تاريخ التراث العربي ١/٢٠ ، وتاريخ بغداد ١٠/٢ وما بعدها .

(٣٠) العمري . موارد الخطيب البغدادي ٣٣ - ٤٧ .



ولا بأس من التذكير بأن بعض البلدان كان أهله أكثر اشتغالاً بالحديث ، وأكثر اتقاناً له من البعض الآخر ، وهذا جعل تلك البلدان قبلة للرحالين تبعاً لذلك ، ومما قاله الحافظ عبد الرحمن بن مهدي ت ١٩٨ هـ ، وهو من أهل الدراية حين سئل أي الحديث أصح ؟ قال : حديث أهل الحجاز ، قيل له ثم من ؟ قال حديث أهل البصرة ، ثم ذكر حديث أهل الكوفة ، فلما سأله عن أهل الشام نفض يده . ذكر ذلك الخطيب وزاد : وللمصريين روايات مستقيمة ، إلا أنها ليست بالكثيرة (٣١) .

وفي ظل ما تقدم فقد أرخ المحدثون سنة قدوم طالب الحديث للبلد ، وأرخوا وقت سماعه من أهله ، ولقائه إياهم ، وأكثر ما يلحظ ذلك في كتب التواريخ المحلية ، حيث حرص أكثر المصنفين لها على التمييز بين أهل تلك البلدان أصلاً ، ومن دخلها من غير أهلها ، وقد ينفع ذلك عند تشابه الأسماء أو اتحادها ، فيذكرون عادة وقت دخوله البلد ، وهذا واضح عند أبي العرب القيرواني ت ٣٣٣ هـ مثلاً في كتابه طبقات علماء إفريقية . ومثله أبو الشيخ الأصبهاني ت ٣٦٩ هـ الذي اعتنى أيضاً بذكر عدد مرات الدخول للبلد و الخروج منها ، وربما ذكر البلد الذي توجه إليه ، وقد يتابعه إلى أن يحدد مكان ووقت موت صاحب الرحلة ، في مكانه من ترجمته . وفعل ذلك السهمي ت ٤٢٧ هـ في تاريخ جرجان ، والنسفي ت ٥٣٧ هـ في تاريخ سمرقند ، والقزويني في التدوين له (٣٢) .

ولا ريب أن في هذا الاهتمام ما ينفع في رصد تحركات طلبه العلم ، وبيان وجهاتهم ، وتطور الرحلة على مر الزمن ، فضلاً عما نحن بصدد الحديث عنه ، وهو ثبوت لقاء المرتحل وسماعه من أهل البلد القادم إليها ، وخاصة في حق من تقادم العهد بهم . ومن فوائد ذلك أيضاً كشف ما قد يتوهم صحته من ادعاء اللقاء وغيره ، كالذي زعمه البعض من قول المأمون في حق الشافعي ت

(٣١) الخطيب ، الجامع لآخلاق الراوي ٤٣٧/٢ .

(٣٢) انظر . أبو العرب ، طبقات علماء إفريقية ص ٢١ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ، ١٢٥ . والنسفي في علماء سمرقند ص ٢٢ ، ٤٥ ، ٤٦ ، والقزويني ، التدوين ١/٢٢٦ ، ٢٢٩ ، والسهمي ، تاريخ جرجان ص ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧٠ ، ٧٤ ، أبو الشيخ ، تاريخ طبقات ١/٣١٥ ، ٣٢٠ ، ٣٦٢ ، ٤٣٢ ، ٤٣٥ ، ٤٥٢ .

٢٠٤ هـ ، من أنه امتحنه في كل شيء فوجده كاملاً ، ولم يبق فيه إلا أن يسقيه من النبيذ ما يغلب عليه عقله ، فاستدعاه وسقاه فما تغير عقله ولا زال عن حجته ... الخ ، فهذه القصة مختلفة أنكرها الحافظ ، لأن من له أدنى معرفة برصد تحركات الشافعي يدرك بطلانها ، لأن الشافعي إنما دخل مصر على رأس المائتين ، والمأمون إذ ذاك بخراسان ، ثم مات الشافعي بمصر سنة دخل المأمون من خراسان إلى العراق ، وذلك سنة أربع ومائتين ، فما التقيا قط والمأمون خليفة ، على ما ذكره الحافظ ابن حجر (٣٣) .

وكالذي ذكره الصفدي عن ابن خلكان من أن إمام الحرمين وغيره قد قال بان الجنابي والحلاج وابن المقفع تواصلوا علي قلب الدول ، والعمل على إفساد المملكة ، فارتاد كل منهم قطراً ، فذهب الجنابي إلى الإحساء ، وتوغل ابن المقفع إلى أطراف بلاد الترك ، وارتاد الحلاج بغداد ... الخ . قال ابن خلكان : وهذا لا يستقيم عند أرباب التواريخ ، لعدم اجتماع الثلاثة المذكورين في وقت واحد ... ثم ذكر ما يؤيد ذلك اعتماداً على اختلاف مواطن هؤلاء ، وعدم اللقيا مع إمكانيتها بالنسبة للحلاج والجنابي ، ووفاه كل ... وذكر غير ذلك (٣٤) .

#### د - توقيت سن التحديث :

مال أكثر أهل الحديث إلى جواز التبكير في تحمل الحديث على نحو ما ذكر سابقاً ، لكنهم في ذات الوقت كانوا يميلون إلى تأخير سن الأداء ، وارتأوا أنه لا ينبغي لطالب الحديث أن يروي دون سن الأربعين ، ولم يستحسنوا منه ذلك صغيراً ، إذ الصغير معذور بجهلة ، ولا يُطمع بعمله ، وقد حدّد الحافظ الرامهرمزي ت ٣٦٠ هـ ذلك بسن الخمسين لأنها سن انتهاء الكهولة ، ومجتمع الرشد ، ولم ينكر علي من روى في سن الأربعين لأنها وقت الاستواء ، ومنتهى الكمال ، قياساً على البعثة ، حيث تتناهى العزيمة ، ويتوفر العقل ، ويجود الرأي (٣٥) .

(٣٣) السخاوي . الاعلان بالتوبيخ ص ١١ .

(٣٤) الصفدي . الوافي بالوفيات ١ / ٤٥ .

(٣٥) الخطيب . الجامع لأخلاق الراوي ١ / ٥٠٨ .

هذا في حق من لا تحتاج إلى علمه صغيراً ، فإن احتيج إليه حدث وإن لم تكبر سنّه ، لأن نشر العلم عند الحاجة إليه لازم ، وقد حدث البخاري ت ٢٥٦ هـ وما في وجهه شعرة ، وكان حينها ابن سبع عشرة سنة ، وشيخه محمد بن بشار ت ٢٥٢ هـ ابن ثماني عشرة ، وحدث الخطيب ت ٤٦٣ هـ حين قدم البصرة وهو ابن عشرين ، وتحديد سنة اثنتي عشرة وأربعمائة (٣٦) . والذي يستحسن في هذا أن التقدير يختلف باختلاف الزمان والمكان ، فمتى وجدت الحاجة إلى التحديث حدث وإن صغرت سنّه ، وكذا من وثق به ، واطمأن الناس له حدث وإن لم يبلغ السن المشار إليه ، لأن الوقت والمكان الذي حدث به المذكورين كان طافحاً بأئمة الحديث ورواته ، وكم من عالم بلغ أوج شهرته ، وطبقت شهرته الآفاق ولم يصل بعد إلى سن الأربعين فضلاً عن الخمسين (٣٧) .

#### هـ - توقيت سن الإمساك عن الرواية :

وهذا عادة إنما يكون في الوقت الذي يخشى فيه على الراوي من الهرم والخرف والتخليط ، والناس في هذا متفاوتون ، وضابط المسألة هو القدرة على ضبط الرواية ، فمتى حال دون ذلك حائل مما ذكر ، أو سواه كعمى ، لمن خشي أن يدخل عليه ما ليس من حديثه أمسك ، وإلا فلا .

وقد رأى بعضهم أن السن الذي يحسن بالمحدث ترك الرواية فيه هو سن الهرم ، وهو عنده سن الثمانين ، إذ الإنسان في هذا الوقت تضعف حاله ، ويتغير فهمه ، وكان الاستقراء يؤيد هذا في الغالب ، وإن وجد من حدث بعد ذلك ، كأنس بن مالك رضي الله عنه ، وابنه مالك ت ١٧٩ هـ في عدد غير قليل ممن وفقهم ، وصاحبتهم السلامة . وقد ذكر الإمام السخاوي ت ٩٠٢ هـ بعضاً من شيوخه الذين قاربوا المائة ، وكانوا على أحسن ما تكون الحافظة ، والقدرة على الاستحضار ، وذكر عن الحافظ

(٣٦) المصدر السابق ١/٥٠٧-٥٠٨ .

(٣٧) ابن دقيق العيد . الاقتراح ٢٤٥ .

الذهبي ت ٧٤٨ هـ أنه أفرد كراسة فيمن تجاوز المائة من مثل هؤلاء (٣٨) .  
وعليه فالمسألة مرهونة بإمكانات الراوي ، ومدى توفيق الله له .

### وتوقيت وفاة الراوي :

إن من ضروريات المعرفة عند المحدثين معرفة وفيات الرواة ، بل صار مبحثاً من مباحث علوم الحديث ، ويوسم عادة بتاريخ الرواة والوفيات ، وتشكل مادة الوفيات أغلب هذا الموضوع باستعراض أهمية معرفة وقت الوفاة ، وضرورة معرفة وفيات الأعيان ، والكتب المصنفة فيه ، وغير ذلك . وطريقتهم في تدوين ذلك في الغالب ذكر السنة ، ثم ذكر من مات فيها وهكذا حتى تنتهي القرون المشهورة بالرواية ، كالقرن الخامس مثلاً ، أو إلى عصر مؤلف الكتاب الذي يعالج فيه هذا الموضوع من كتب مصطلح الحديث ، فيقول مثلاً . وفي سنة خمسين ومائة ، مات الإمام المقلد أبو حنيفة النعمان ... وهكذا . وقد يقع في كلامهم فلان المتوفي ، بالكسر وهو بالفتح أكثر ، لكنه يجوز بالكسر أيضاً ، وأنت في ذلك بالخيار ، وموجه بالمستوفي لمدة حياته ، ويشهد له قوله تعالى : ( والذين يتوفون منكم ) (٣٩) على قراءة في فتح الياء ، أي يستوفون آجالهم (٤٠) .

على أن كتب التراجم بوجه عام تحرص على ذكر سنة وفاة صاحب الترجمة ، وخاصة طبقة شيوخ المؤلف أو من فوقهم لقرب العهد بهم ، وحين لا يستطيع المترجم ذكر السنة يذكر ما يفيد تحديدها في فترة محدودة أو قريبة ما أمكن ، وجلهم تقريباً يفعلون ذلك ، كان يقال : بقي إلى أول عهد معاوية ت ٦٠ هـ ، أو توفي في خلافته ،

أو بقي إلى هذا الوقت ... وهكذا (٤١) .

وقد يختلف مصنفوا كتب التراجم في سنة وفاة أحدهم ، فيضطر

(٣٨) ابن الصلاح ، المقدمة ص ٤٢١ ، السخاوي ، فتح المغيث ٢/ ٢٨٥ - ٢٨٧ .

(٣٩) البقرة آية ٢٣٤ .

(٤٠) السخاوي . فتح المغيث ٣/ ٣١٣ .

(٤١) العمري . موارد الخطيب ١١٨ ، عواد . الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام ٢٩٣ - ٢٩٤ .

المصنف عندها لذكر أقوال المؤرخين من دون إغفال لبعضها إلا ما شد ، وربما ذكره لبيان فساده ، وربما رجع بعضها بسبب أو آخر ، ومن اشتهر بكبير درايته في ذلك الإمام البخاري ، وله في ذلك كتب من أهمها التاريخ الكبير ، ويقع في مجلدات ثمان ، والتاريخ الصغير الذي حظيت فيه الوفاة بكل الاهتمام ، حيث كان يذكر فيه كل من مات من المعروفين في كل عقد من الزمن إلى سنة مائتين وخمسين وما بعدها . ويقع في مجلدة متوسطة الحجم .

ومن اختلف في وفاته من المشهورين مثلاً ابن المسيب رحمه الله ، فقول : إنها في سنة أربع وتسعين ، وقيل ثلاث وتسعين ، وقيل إحدى وتسعين ، وقيل اثنتين وتسعين ، وقيل تسع وثمانين ، ولكل قول أصحابه من أهل الدراية . قال أبو عبد الله الحاكم ت ٤٠٥ وهو يعقب على ذلك : [ فأما أئمة الحديث فأكثرهم على أنه توفي سنة خمس ومائة ] (٤٢) . بمعنى أنه رجع قول الأكثر على اعتبار أن النفس تظمن له أكثر من غيره ، حيث لا مرجح سواه . وكان مثل هذا الاختلاف - وهو كثير - هو الذي حمل كثيرين ممن صنفوا في التراجم على اعتماد الطبقات كأساس لتنظيم مادة كتابه ، لما في ذلك من التوسع والمرونة ، وعدم المجازفة في تواريخ المعلومات (٤٣) وقد لا يتيسر معرفة تاريخ الوفاة أحياناً فيضطر معها المصنف إلى أن يقول أحياناً : ذكر من لم أعرف تاريخ مولده من هذه الطبقة ، كتبتهم على التقريب ، أو ربما ذكر عناوين مشابهة ، كما هو صنيع الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام ، والعبارة السابقة عبارته (٤٤) وقد ذكر رحمه الله تعالى أن المتأخرين كانوا أكثر عناية من المتقدمين بضبط تواريخ الوفاة ، ولهذا جهلت وفيات خلق من أعيان القدماء حتى عهد الشافعي رحمه الله ، وحفظت وفيات خلق من المجهولين كما هي عبارته ، أي بالنسبة إلى معرفة المتأخرين بهم (٤٥) .

(٤٢) الذهبي ، تاريخ الإسلام ٧ / ٤ .

(٤٣) عواد . الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام ص ٢٩٥ .

(٤٤) المصدر السابق ٢٩٩ .

(٤٥) الذهبي . تاريخ الإسلام ١ / ٢ - ٨ .

وأما كتب الوفيات فقد هدفت إلى العناية بسنة الوفاة ، وتقييدها على نحو دقيق ما أمكن ذلك ، إضافة إلى إضافات علمية أخرى ، وقد ترتب الأسماء فيها على حروف المعجم ، أو الحوليات ، - وهذا الأغلب - من تلك الكتب ، كتاب الوفيات لابن قانع ت ٣٥١ هـ ، وآخر مثله لابن زبر الربيعي ت ٣٧٩ هـ وابن مندة ت ٤٧٠ هـ .

وتبدو أهمية معرفة الوفيات في تأكيد أو نفي لقاء الرواة بعضهم بعضاً ، وما يترتب على ذلك من ثبوت اتصال الأسانيد وانقطاعها ، كما تفيد في التمييز بين الأسماء المتفقة والمفترقة ، والمؤتلفة والمختلفة ، وهما علمان جليلان من علوم الحديث دراية ، فضلاً عما في ذلك من سبل الكشف عن مدعي السماع والرواية .

### نتائج يحسن التذكير بها :

انصب الحديث كما ترى على أثر توقيت المحدثين لسني الولادة والوفاة ، وما بينهما من أحداث وتحولات علمية أخرى خاصة بالرواة ، والأثر المترتب على كل ذلك من نواح علمية بحثة غرضها في النهاية تأكيد توفر شرط الاتصال باعتباره من ضروريات قبول الحديث ، إذ بدونه يحكم على الرواية بالضعف ، وترك العمل بمقتضاها في النهاية ، كما هو مذهب جمهرة أهل الحديث .

ولأهل الحديث تفصيل لطيف في بيان أنواع الضعيف بسبب عدم الاتصال ، ولم يجعلوا كل مظاهر السقط في السند على نحو واحد ، بل جعلوا لكل مظهر منها ما يخصه من التسمية والحكم ، لأن مظاهر السقط هذه لا تستوي شكلاً ولا مضموناً ، إضافة إلى اختلافها من حيث الدوافع أحياناً . . . ولذلك ظهرت عندهم مسميات لبعض أنواع علوم الحديث ، كالمرسل بأنواعه ، الظاهر ، والخفي ، ومرسل الصحابي . والتدليس بأنواعه ، والمنقطع ، والمعضل ، والمعلق ، ولكل وصفه ، ومصطلحاته ، وحكمه ، وإن اشتركت كلها في مطلق الضعف ، لكن

بعضها أبلغ في الضعف من بعض ، باستثناء مرسل الصحابي ، فإنه صحيح ، لأن الجهالة بالصحابي لا تضر ، إذ توفرت في الحديث بقية شروط الصحة الأخرى .

و هناك ثمة نتائج علمية هامة أخرى أمكن رصدها ، والتعريف بها ، وهي على درجة بالغة من الدقة ، يحسن بكل طالب علم أن يتفهمها ، ويدرك مراميها ، وهي أيضاً أكثر تنوعاً وسعة ، بحيث يصعب الحديث عن كل منها ، لكنني آثرت مع ذلك الإشارة إليها تذكيراً بأهميتهما وعلاقتها بما نحن بصدد الحديث فيه .

إن مما ترتب على ذلك أيضاً ظهور ما يعرف بعلم طبقات الرواة ، وهو علم له ارتباط وثيق بتاريخ الرواة ، ويقوم على إدراج الرواة المتقاربين في السن ، واشتركوا في الجملة بالرواية عن جمع من الشيوخ بعينهم في طبقة واحدة ، وهكذا دواليك ، وإن كان في هذه الطبقات من التداخل ما لا يمكن تجاهله ، لكن ذلك هو ضابط الطبقات في العادة (٤٦) .

ومما ترتب على ذلك أيضاً ظهور ما يعرف بعلم السابق واللاحق ، وهو فن لطيف ، هدفه معرفة من اشترك في الرواية عنه اثنان تباعد ما بين وفاتيهما ، ومن فوائده ، ثبوت علو السند واتصاله ، بحيث لا يظن أنه سقط واحد من رواته ، فقد روى البخاري وقد مات سنة ٢٥٦ هـ ، وأبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف ، وقد مات سنة ٣٩٥ هـ ، أو التي قبلها ، عن محمد بن إسحاق السراج ت ٣١٣ هـ - وولد سنة ٢١٩ هـ - فالمدّة بين البخاري والخفاف نحو من سبع وثلاثين ومائة سنة تقريبا ، فلولا توقيت مده السماع لكل منهما ، لكان من المستبعد تصور اتصال السند بين الخفاف والسراج بالنظر إلى توقيت

---

(٤٦) ابن الصلاح . المقدمة ٦٦٥ .

وفاة كل منهما(٤٧). وقد صنف الخطيب البغدادي في ذلك مجلداً كبيراً ، وهو مطبوع .

كما ترتب عليه أيضاً معرفة ما سبق ذكره من علو السند ، وما يخالفه من النزول ، ومن عرف بذلك من رواة الحديث ، وهو علم قائم بذاته ، وقد كان علو السند مطلب حمل الرواة على الرحلة في سبيل تحقيقه ، وربما كان الدافع للإسقاط في السند ، كما هو في التدليس بقصد إيهام هذا العلو . كما ترتب على ذلك معرفة علوم آخر ، كمعرفة المخضرمين ، ورواية الأكابر عن الأصاغر ، ورواية الأقران ، وغيرها من فنون علم الحديث دراية ، وكلها غنية عن التعريف بها .

---

(٤٧) السيوطي ، تدريب الراوي ٢/٢٦ .



## أهمية التاريخ في مجال البحث

### عن أهلية الرواة

كان رواية الحديث ميداناً لمجاور بحث كثيرة قام بها كبار المحدثين ، اقتضت في النهاية التمييز بين من يُقبل حديثه لتوفر أهليته للرواية ، ومن لا يقبل لفقدان تلك الأهلية ، ومدار الأهلية تلك يقوم على توفر كل من العدالة والضبط كشرطين لازمين لا سبيل إلى التفريط بواحد منهما ، لكن ما دور التاريخ في ثبوت هذين الشرطين في الراوي ، أو نفيهما عنه ؟ .

فيما سبق ذكره ما يؤكد مدى عناية كبار المحدثين برواية الحديث ، وبالغ التتبع لهم ، لأن الراوي حين اختار هذا الاتجاه جعل من نفسه موضعاً لاهتمام الآخرين ، إذ أخذ على عاتقه حمل جزء من أمانة التبليغ ، فاقتضت المصلحة العامة ، وما فيها من ضوابط الاحتياط هذا التتبع ، على نحو لا نظير في دراسات الآخرين ، أي من حيث الدقة والشمول والغرض ، في مراحل العمر المختلفة .

### التاريخ والعدالة :

أحسب أن فيما ذكر ما يؤكد أهمية التأريخ في مجال الكشف عن عدالة بعض الرواة ، وأكثر ما يكون ذلك في مجال النفي لها ، وخاصة في مجال الكشف عن الكذب الذي يعد من أهم مظاهر اختلال العدالة ، فقد كشف التاريخ أن رواة قد حدثوا عن آخرين ما سمعوا منهم ، وكان التاريخ بمثابة السلاح الذي مكن النقاد من كشف ذلك الزعم ، بل صار واحداً من معايير الكشف عن صدق أو كذب الرواة ، حتى قال حفص بن غياث ت ١٩٤ هـ : [ إذا اتهمتم الشيخ فما سبوه

بالسنين [٤٨]. ومن ذلك ما زعمه سهيل بن ذكوان من لقياه لعائشة ت ٥٨ هـ ، رضي الله عنها بواسط ، مع أن موتها كان قبل أن يخط الحجاج مدينة واسط بزمان (٤٩) وجاء في مقدمة الإمام مسلم ت ٢٦١ هـ أن المعلی بن عرفان قال : حدثنا أبو وائل ، قال : خرج علينا ابن مسعود بصفين . قال أبو نعیم - الفضل بن دكين ت ٢١٨ هـ ، حاكی الرواية عن المعلی : أتراه بعث بعد الموت ؟ لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين ، قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاث سنين ، وصفين كانت في خلافة علي بعد ذلك بسنتين (٥٠) .

وأهل الحديث يفرقون بين من كذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا يسمونه كذاباً ، ومن كذب في حديثه بين الناس ، فهذا هو المتهم بالكذب عندهم ، والأول حديثه موضوع ، أو لا أصل له ، وثانيها هو صاحب الحديث المتروك .

### ب - التاريخ والضبط :

وفي مجال الضبط أيضاً وظّف المحدثون التاريخ لبيان مدى تمكن الراوي من ضبطه لمروياته ، فإذا قال مثلاً : وهو أول شيء سمعته من فلان ، أو آخر ما سمعته منه ، أو كان ذلك يوم كذا في سنة كذا ، أو قبل اختلاطه ، أو رأيته قبل أن يبدأ بالتحديث وما شابه ذلك ، فهذا يدل على مدى عنايته وإتقانه لما يرويّه ، ومن هذا القبيل نصوص كثيرة دلت على ضبط الأصحاب الكرام كقولهم : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا يوم كذا ، أو غزوه كذا ، وأكثر ما يكون ذلك خاص بتواريخ المتون ،

(٤٨) السخاوي . الاعلان بالتوبيخ ص ٩ .

(٤٩) المصدر السابق .

(٥٠) مسلم ، مقدمة الصحيح . ٢٠ / ١ .

وتتابع الناس في تأريخ مروياتهم حيث دعت إلى ذلك حاجة (٥١) .  
ومن أظهر الصور التي استخدم العلماء فيها التاريخ في مجال ضبط الرواة هو رصدتهم لإمكانات الرواة في مراحل العمر المختلفة ، وهو ما مكنهم من كشف بعض مظاهر الخلل عندهم ، كما هو الحال بالنسبة لمن تغير أو اختلط ، حيث يعتري كثيراً من الرواة تغير في العقل ، وعدم انتظام في الأقوال والأفعال - شأن غيرهم من بني البشر - إما لكبر سن ، حيث يختلط العقل ، وإما لأمر عارض كذهاب بصر ، أو لمصيبة ألت به ، وقد يصل به الحال إلى أن يكون في أرذل العمر ، فلا يعلم من بعد علم شيئاً ، ومثل هذا لا يعي ما يقول ، فضلاً عن ضبط ما يرويه من الحديث ، وربما أدخل على حديثه ما ليس منه فحدث به ، فهذا وإن جرى عليه من الأجر إن شاء الله ما كان يجري أيام صحته كما يقول ابن عباس رضي الله عنه ، لكن مثله ينبغي له الإمساك عن الرواية ، كما يلزم غيره عدم الاشتغال بحديثه ، والرواية عنه (٥٢) .

ولهذا فقد اعتنى نقاد الرواة بالمختلطين ، وصنفوا فيهم كتباً مفردة ، كالحازمي ، والبرهان الحلبي ت ٨٤١ هـ ، ولعل من أجودها إن لم يكن كذلك كتاب الحافظ العلائي ت ٧٦١ هـ في الكواكب النيرات فيمن اختلط من الثقات ، وهو مطبوع معروف .

إن توقيت سنة الاختلاط كان من مهمات تلك الكتب وغيرها من كتب التراجم ، فيذكرون عادة من اختلط ، وتاريخ اختلاطه ، ومن روى عنه قبل وبعد الاختلاط ، إذ لكل حكمه ، فتقبل عادة روايته ورواية من روى عنه من تلاميذه قبل الاختلاط لا بعده ، ولا تسرب إليه أدنى شك ، باستثناء بعض كبار الرواة في حق بعض من أصيب

(٥١) السخاوي . الاعلان بالتوبيخ ص ١٣ .  
(٥٢) الخطيب . الجامع لأخلاق الراوي ٢/٤٧٤ - ٤٧٥ .

بالاختلاط ، لمعرفة هؤلاء التلامذة بصواب حديث شيوخهم من غيره ،  
لطول ملازمة ، ومزيد عناية<sup>(٥٣)</sup> .

وللتمثيل أسوق بعض من قيد النقاد وقت اختلاطه كسعيد ابن أبي  
عروبة ت ١٥٦ هـ ، وكان ذلك سنة اثنتين وأربعين ومائه . وصالح بن  
نبهان ، وكان قد تغير سنة خمس وعشرين ومائة . وسفيان بن عيينة ت  
١٩٨ هـ ، واختلط سنة سبع وتسعين ومائه ، أي قبل موته بسنة واحدة .  
وربما وقتوا ذلك بحدث معروف لا يختلف فيه عادة ، كقولهم في وقت  
اختلاط سعيد بن إياس الجريري ت ١٤٤ هـ : أنكر أيام الطاعون ، وحدد  
ابن حبان ت ٣٥٤ هـ ذلك قبل موته بثلاث سنين . وسعيد بن أبي  
عروبة بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن ، وكانت سنة اثنتين  
وأربعين ومائه<sup>(٥٤)</sup> ، وغير ذلك كثير ، ونظرة عاجلة في كتب الثقات  
تدل على مدى العناية بهذا الأمر ، وشدة التتبع له .

ومما يمكن إلحاقه باجتماع العدالة والضبط معاً ، وما يربطهما بالتاريخ  
ما رآه بعض العلماء من أن الإنسان يكون في أحسن أحواله عدالة  
وضبطاً حين يبلغ الأربعين ، وقد تقدم أن بعضهم كان يستحسن هذا  
السن في الرواية ، كما رأى آخرون أن شرط التدريس في بعض المدارس  
الموقوفة بلوغ هذا السن ، مع أن هذا الأمر فيه ما فيه ، ولهذا لما استشعر  
يحيى بن أكثم هذا المعنى وقد ولي القضاء ، إذ سأله أحدهم عن سنه  
- وكان ابن عشرين - قال : أنا أكبر من عتاب بن أسيد حين ولاه  
النبي صلى الله عليه وسلم مكة<sup>(٥٥)</sup> . لكن مع ذلك يبقى لتحديد  
هذا القدر من السن لتولى مثل هذه المهام ، والمصالح العليا وجاهاته ،  
وبالتالي فإن توقيت السن واكتماله عند حد معين يمثل حاجة أو ضرورة  
عند من رآه ، فصار بذلك معياراً له ضوابطه .

(٥٣) السيوطي . تدريب الرواي ٢/٣٧٢ ، السخاوي . فتح المغيث ٣/٥٠ .

(٥٤) ابن الصلاح . المقدمة ٦٦٠ - ٦٦٤ ، السخاوي فتح المغيث ٣/٣٣٣ .

(٥٥) السخاوي . الاعلان بالتوبيخ ١٢ .

## التاريخ ومجال توظيفه في خدمة متون الأحاديث

من المفيد أن أشير إلى أن مظاهر تدوين وقت الخبر قد اختلفت في استعمالات أهل الحديث ورواته ، وأكثر ما يحرصون عليه ذكر الخبر في يومه من شهره وسنته ، وربما اقتصروا على ذكر السنة ، وخاصة حين لا يجدون من لوازم الدقة في ضبط الوقت ما يدل عليه تحديداً ، وربما قالوا : أول ما كان كذا أو قبل كذا ، أو بعده - أي حدث هام - أو كان آخر الأمرين كذا... ومظاهر التوقيت الأخيرة هذه أكثر ما لوحظ استخدامها في ميدان توقيت المتون ، وخاصة في مجال البحث عن الأحكام الشرعية من أدلتها ، باعتبار الحديث واحداً منها. وهنا يمكن تناول مسألتين هما ، مسألة النسخ ، والتدرج في الأحكام الشرعية ، والأخرى دور التاريخ في مجال توثيق النصوص والترجيح فيما بينها .

أ - أما النسخ فله شواهد كثيرة منها على سبيل المثال ما رواه جابر ت ٧٨ هـ رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها » (٥٦) . وعنه أيضاً حديث : « كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار » (٥٧) . ومنه حديث : « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر » (٥٨) . وكذا حديث : « كان من آخر كلامه صلى الله عليه وسلم في مرض وفاته : ( اتقوا الله ، والوصية بملك اليمين » (٥٩) .

---

(٥٦) ابو داود ، السنن . كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة ٣/١ .  
(٥٧) ابو داود ، السنن . كتاب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما مسته النار ٤٨/١ .  
(٥٨) متفق عليه .  
(٥٩) البخاري . الصحيح . كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ٢٨٢/٥ .

وتأتي أهمية توريخ المتون تأكيداً لجملة حقائق علمية وشرعية ، مثل قضية التدرج في الأحكام الشرعية ، وقضية النسخ ، وهما مسألتان بالغتا الأهمية لاعتبارات كثيرة ، إذ لا يعرف مثلاً المتقدم من المتأخر إلا بالتوقيت ، وبذلك يعرف ابتداء مشروعية الشيء ، أو خلو الزمان منه قبل ذلك إما لعدم الحاجة إليه ، أو لأنه لم يطلب العلم به قبل ذلك ، أو لأن هناك حكماً سابقاً ارتفع بهذا اللاحق (٦٠) . ومن هنا كانت العناية بالنسخ من حيث تعريفه ، وإمكانية وقوعه ، وما يستدل به على معرفة ما تقدم مما تأخر ، فكانت إسهامات التاريخ في ذلك واضحة . على أنه لا يلزم من وجود حكم لاحق لآخر سابق وجود النسخ اضطراداً ، بل ربما اقتضى الأمر التخيير كما هو مبسوط في موضعه من كتب الأصول .

ب - وأما المسألة الأخرى ، فإن توقيت المحدثين لأحوال الرواة والمرويات ماض وحاضراً ، وما قد يطرأ في مستقبل الأيام قد أسهم بشكل واضح في توثيق السنة ، من خلال إسهاماته في تكوين علوم ساعدت على تحقيق هذا الغرض ، ولو بشكل غير مباشر . لكنه في الوقت ذاته أسهم بشكل مباشر في كشف زيف وتزوير بعض النصوص التي ربما وضعت على لسان الشارع بهدف تحقيق أغراض شخصية أو ما إلى ذلك من دوافع الاختلاق .

زعم اليهود في عهد القائم بأمر الله أنهم يملكون كتاباً كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأمر فيه بإسقاط الجزية عن يهود خيبر ، وهو مكتوب بخط علي ، وبشهادة معاوية ، وسعد بن معاذ رضي الله عنهم ، فعرض الكتاب على وزير القائم على بن الحسين ، سنة سبع وأربعين

(٦٠) البلقني ، محاسن الاصطلاح ٧١٤ .

وأربعمائة ، فأرسل به إلى كبير المحدثين في عصره ، الخطيب البغدادي فتأملته ثم قال : هذا مزور ، واستدل على ذلك بتوقيت موت سعد بن معاذ ، الذي مات قبل خيبر ، وكانت سنة سبع ، وتوقيت إسلام معاوية الذي كان عام الفتح أي بعد خيبر ، ولم يجز القائم لليهود ما كتبه لثبوت بطلانه . وصنّف في بيان ذلك جزءاً كتب عليه أئمة هذا الشأن في عصره (٦١) .

ومما يحسن ذكره أن المحدثين قد اعتمدوا التوقيت أيضاً في باب ترجيح بعض النصوص النبوية على البعض الآخر عند الاختلاف ، فرجحوا حديث من لم يتحمل إلا بعد البلوغ على من تحمل قبله ، لاحتمال أن يكون المرجوح مما تحمله راويه قبل البلوغ ، وهو حينئذ أقل أهلية للضبط مقارنة بما هو بعده . ورجحوا حديثاً على آخر بوقت الورود له ، فقدموا المدني على المكي ، كما قدموا الحديث المتضمن للتغليظ على المتضمن للتخفيف ، على اعتبار أن الإسلام بداية كان يميل إلى التخفيف ، وقدموا ما تحمله الراوي بعد إسلامه على تحمله قبل ذلك ، لأنه أظهر تأخراً ، ورجحوا الحديث غير المؤرخ على المؤرخ بتاريخ متقدم ، أو المؤرخ بما يقارب وفاته صلى الله عليه وسلم على غير المؤرخ ... وقد ذكر العلماء من مسوغات الترجيح كما غير قليل ، هذا هو بعضه (٦٢) . مما يخص ما نحن فيه .

---

(٦١) السخاوي ، الاعلان بالتوبيخ ص ١٠ - ١١ .  
(٦٢) السيوطي . تدريب الراوي ٢ / ٢٠٠ وما بعدها .

## الخاتمة

لاشك أن فوائد التأريخ لأحوال الرواة وغيرها من النفع ما يصعب حصره ، وما ذكرته قليل من كثير ، وكان الغرض منه بيان أهمية التاريخ في مجال الدراسات الحديثية ، وخاصة أن علماء الحديث قد تناولوا هذا الموضوع على نحو فيه عجلة ، ومن دون تفصيل ، تركز الكلام فيه على وفيات المشهورين من أعيان المحدثين ، وأئمة المذاهب ، مع ذكر سريع لفائدة ذلك ، وغالباً لا يجاوزون في ذلك ثلاث صفحات ، ومن أكثر العلماء تناولاً لهذا الموضوع الحافظ السخاوي ت ٩٠٢ هـ في فتح المغيث ، وتناول جملة عناصر ، منها بعض فوائد التاريخ في إشارات سريعة ، وفي مواضع متفرقة مع أنه استغرق في بحث هذا العنوان نحواً من ثلاث وثلاثين صفحة ، كان منها سبع وعشرون في ذكر وفيات بعض الأعيان ، وكان آخرهم ابن عبد البر ت ٤٦٣ هـ ، معتمداً في ذلك على ما ذكره ابن الصلاح ت ٦٤٣ هـ في المقدمة ، وتناول في باقي الصفحات التاريخ وأهميته ، ومبدأ التاريخ الهجري ، إضافة إلى فوائد حديثية أخرى ، وهو بذلك رحمه الله قد فتح الباب لتناول ما قد تناولته فجزاه الله خير الجزاء .

والحق أن التوقيت للأحوال بهذا المعنى هو جزء علم الحديث ، وأحد فنونه ، وهو عظيم النفع ، كبير الأثر ، وقد سلف بيان ذلك في ثنايا هذا البحث ، ولو لم يكن من أثره إلا أن يعرف به الناسخ من المنسوخ ، والكشف عن الكذابين ، والتأكد من ضبط الرواة لكان ذلك كافياً ، راجياً منه سبحانه أن أكون قد وفقت فيما تناولت ، والله ولي التوفيق .



## جريدة المصادر والمراجع

- \* القرآن الكريم.
- \* الآجري. محمد بن علي بن عثمان ، سؤالاته لأبي داود السجستاني . تحقيق محمد العمري. طبع الجامعة الاسلامية بالمدينة , ١٩٨٣
- \* البخاري: محمد بن اسماعيل الجعفي ت ٢٥٦هـ . الجامع الصحيح . الطبعة السلفية، بترتيب محمد فواد عبد الباقي.
- \* البلقيني: ابو حفص عمر بن رسلان الكنتاني المصري الشافعي ت ٨٠٥ هـ . محاسن الاصطلاح ، بهامش مقدمة ابن الصلاح . تحقيق د. بنت الشاطيء . دار المعارف
- \* ابن حزم : ابو محمد علي بن حزم الاندلسي الظاهري ت ٤٥٦هـ . الفصل في المل والنحل . مكتبة المثنى ، بغداد.
- \* الخطيب: أبوبكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي ت ٤٥٦هـ . تاريخ بغداد. طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية. حيدر أباد الدكن. والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق د. محمد عجاج الخطيب. طبع مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ
- \* ابو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥هـ . السنن ، مراجعة محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار إحياء السنة النبوية.
- \* ابن دقيق العيد : ابو الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد ، ت ٧٠٢هـ . الاقتراح في بيان الاصطلاح . تحقيق د. عامر حسن صبري ، دار البشائر الاسلامية ، بيروت . الطبعة الأولى ١٤١٧هـ
- \* الذهبي : ابو عبد الله محمد بن أحمد التركماني ت ٧٤٨هـ . سير أعلام النبلاء ، تحقيق مجموعة من العلماء ، طبع مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى . وتاريخ الاسلام . تحقيق محمد محمود حمدان . دار الكتاب اللبناني والمصري . الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ
- \* روزنتال: فرانز روزنتال ، علم التاريخ عند المسلمين . ترجمة د. أحمد العلي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ١٩٨٣
- \* السبكي : أبو نصر عبد الوهاب بن علي ت ٧٥٦هـ . طبقات الشافعية ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ، القاهرة ١٩٦٤ م .

- \* السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن المصري ، ت ٩٠٢ هـ . الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٩ فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، تحقيق محمد عبد الرحمن عثمان . المكتبة السلفية المدينة المنورة ، الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ .
- \* السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر ت ٩١١ هـ . تدريب الراوي . تحقيق عبد الوهاب عبد الطيف . دار الكتب الحديثة . القاهرة ١٩٦٦ م .
- \* أبو الشيخ : ابو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الأنصاري ت ٣٦٩ هـ طبقات المحدثين باصبهان . تحقيق د . عبد الغفور البلوشي . مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- \* الصفدي ، صلاح الدين خليل أبيك ، الوافي بالوفيات . بعناية هلموت ريتز دار نشر فرانز شتاينز بقبسبادن ١٩٦٢ م .
- \* ابن الصلاح ، تقي الدين ابو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن بن موسى الشافعي ت ٦٤٣ هـ . المقدمة . تحقيق د . بنت الشاطيء . دار المعارف .
- \* ابو العرب : محمد بن أحمد التميمي القيرواني ت ٣٣٣ هـ . طبقات علماء افريقيه دار الكتاب اللبناني ، بيروت .
- \* العمري : أكرم ضياء العمري ، موارد الخطيب البغدادي . دار طيبة . الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .
- \* عواد . بشار عواد معروف . الذهبي ومنهجه في تاريخ الاسلام . طبعة الحلبي ، مصر ، ١٩٧٦ م .
- \* القزويني : عبد الكريم بن محمد الراقعي ، التدوين في تاريخ قزوين . تحقيق عزيز الله العطاردي ، دار الكتب العلمية . بيروت ١٩٨٧ م .
- \* مسلم : مسلم بن الحجاج النيسابوري ت ٢٦١ هـ . الجامع الصحيح . منشورات دار الآفاق الجديدة . بيروت .
- \* النسفي : نجم الدين عمر بن محمد النسفي ت ٥٣٧ هـ . القند في تاريخ سمرقند بعناية نظر الله الفريابي . مكتبة الكوثر ، السعودية ، الطبعة الأولى ١٩٩١ م .